

الآراء السوارة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها ، وقد لا تتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

السجل الطويل بين دعاة الدين والدولة



شاكرك النابلسي

العلاقة بين المثقف والسلطان

أما مفهوم الدين وعلاقته بالدولة من خلال فكر المفكرين السياسيين خارج نطاق الأيديولوجيات التي كانت سائدة في تلك العصور. فقد كان يربط بين الدين والدولة ربطاً محكماً من حيث أن معظم الكتاب والمفكرين كانوا تابعين للسلطة، ولا يتقلد مهنة الكتابة إلا تايماً، ولا يتولوا إلا من هو في معنى الخديم، كما قال الجاحظ في رسالته. وأن السلطة كانت تسعى لربط الدين بها وتكليف الكتاب بتأكيد هذه الربط والتركيز عليه، لتأكيد شرعيتها، وسد الطريق على المعارضة والخارجين على السلطة، والحيلولة بينهم وبين استعمال الشريعة تطبيقاً للثورة على السلطة. وكان الإمام أبو حامد الغزالي قد قال صراحة:

الدين والسلطان توأمان

وربد المعنى نفسه عبد الرحمن بن خلدون (١٣٣٢-١٤٠٦) الذي كان يؤثر الدولة الدينية إيجاباً صريحاً، حين قال: إن نصب الإمام واجب، قد عرف وجوبه في «الشرع بإجماع الصحابة والتابعين» أما عبد القاهر الجرجاني فقال: نصب الإمام من أتم مصالح المسلمين، وأعظم مقاصد الدين ومن المفكرين السياسيين من رأى أن يوضع حد لاستقلال الشريعة وتعدد الاجتهاد الفقهي، وأن تطوع الشريعة بحيث تصبح مؤسسة من مؤسسات الدولة، وتضبط الشريعة بضوابط السياسة وليس العكس، كما كان يطمح بذلك الفقهاء. وتتفني إمكانية أن تكون الشريعة مرجعاً للمعارضة، وملجأً للأفراد والجماعات، يواجهون بها جور السلطان، كما قال عبد الله بن المقفع، في بداية نهوض الدولة العباسية، في رسالته التي كلفه بوضعها الخليفة أبو جعفر المنصور.

مسؤولية السلطان عن صلاح الدنيا وحماية الدين

ومن المفكرين السياسيين من دعا صراحة وبوقوة إلى ربط الدين بالدولة واعتبر الإمام مسؤولاً عن صلاح الدنيا وحماية الدين. فقال المفكر السياسي العراقي أبو الحسن الماوردي (٩٧٤-١٠٥٨) في كتابه «الأحكام السلطانية والولايات الدينية»، من أن «الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا». وحدد الماوردي وظيفة الحاكم/الإمام في نقاط عشر هي:

١. حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه السلف الصالح
٢. تنفيذ أحكام القضاء بين المتخاصمين
٣. حماية البيضة ومنع الذب عن الحرم
٤. إقامة الحدود صوتاً لحكام الله
٥. تحصين الثغور
٦. جهاد من عاند الإسلام
٧. جباية الفتي والصدقات
٨. تقدير العطايا
٩. الاختيار الحسن للأمناء والنصحاء
١٠. إشراق الإمام المباشر على إدارة شؤون الرعية.

ومن خلال هذه النقاط العشر، يتضح لنا كيف تم المزج والوصل بين الدين والدنيا في وظيفة الحاكم الذي كان مسؤولاً عن «حراسة الدين وسياسة الدنيا». ومن هنا وجبت إطاعة الحاكم شرعاً وعدم الخروج عليه، ولو جار - كما قال الإمام أحمد بن حنبل (٧٨٠-٨٥٥م). وهذا ما أكده الفيلسوف أبو محمد بن حزم (٩٩٤-١٠٦٤م) من أن «وجوب الإمامة وواجب انقياد الأمة لإمام العادل مردها إلى أن وظيفة الإمام في الناس، تتمثل في أن يقيم فيهم أحكام الله ويسوسهم بأحكام الشريعة

التي جاء بها رسول الله، كما أن ابن حزم من ناحية أخرى أيد شرط أن يكون الإمام من قريش لورود نص فيه، وانعقاد الإجماع عليه.

الخلافة كخالة لله في خلقه

وفي عصر النهضة العربية، كان معظم المفكرين العرب والمسلمين، يؤيدون وصل الحاكم خليفة الله في أرضه، كما كان يعتبره السلف في الماضي. وأن لا حساب له، ولا عقاب عليه، وأن حسابه على ربه فكان جمال الدين الأفغاني (١٨٣٨-١٨٩٧م) يرى أن الخلافة «هي كخالة لله في خلقه، وأن للخليفة الحرية المطلقة في تصريفها على وجه الشريعة، وعلى هذا الأساس، قام الأفغاني بمبايعة السفاح الأعظم السلطان عبد الحميد الثاني على الخلافة ويرى رفاعة الطهطاوي (١٨٠١-١٨٧٣م) أن «وظيفة ولاة الأمور من أعظم واجبات الدين، وأهم أمور المواطنين. فهم قوام الدين والدنيا. وأن الملك كالروح، والرعية كالجسد، ولا قوام للجسد إلا بروحه. وأن الملك خليفة الله في أرضه، وأن حسابه على ربه».

أما أنيب اسحق (١٨٥٦-١٨٨٥)، فكان يرى السلطة العربية من خلال السلطة السياسية الغربية. ويفصل بين الدين والدولة تبعاً لذلك، ولكنه وهو الصحافي المضطرب للحداد في بعض الأحيان، كان لا يفتأ عن كيل اللدج للسلطة الخديوية في مصر، داعياً إلى طاعتها واجتماع قلوب الرعية حولها. ومن خلال ذلك يتبين لنا أن الفكر السياسي العربي في القرن التاسع عشر كان ضعيفاً جداً وسطحياً وتقليدياً ولم يستطع

أن يكون فكرياً تراكبياً كبيراً ويكون الخلفية الفكرية والسياسية الضرورية لبناء سلطة «ديمقراطية في المجتمعات العربية».

الدين والدولة في المنظور القومي والإقليمي

يقول الفكر اللبثاني ناصيف نصار: «كلما اتسع نطاق انتشار النور العقلي في الثقافة السياسية وثقافة المجتمع بشكل عام، ازداد اقتناع الرأي العام بأن حاجة الدولة إلى الدين ليست حاجة كيانية، وبأن ضرورة الدين للدولة متغيرة ونسبية»، (ملاحظات للعلل المتزعم، ص ١٥٢

والفكر العربي الليبرالي المعاصر بمطالته يفصل الدين عن الدولة، يريد الإبقاء على الإنسان. وإشكالية فصل أو وصل الدين بالدولة لم تكن مشكلة متصلة في الفكر العربي المعاصر، ولعل هذا يعود إلى ارتباط هذه المشكلة بالمشروع النهوضي الذي بدأ في القرن التاسع عشر «عندما اصطدم العرب والتتار والصليبيين وانتهى بالعصر الأوروبي الحديث. فوجدنا مع غزوة نابليون أنفسنا نغزى من قبل قوة متقدمة علينا، فرجعنا إلى ذواتنا، نستنبط تاريخنا ونستقرئ حاضرنا كما تفعل اليوم ويعتقد بعض المفكرين العرب المعاصرين كمحمد عابد الجابري، أن مشكل الدين والدولة ليس مشكلاً عربياً عاماً، بقدر ما هو مشكل عربي إقليمي يخص منطقة معينة. ومن العالم العربي دون غيرها. ويقولون أن مشكل الدين والدولة والفصل والوصل بينهما مشكلة خاصة ببلاد الشام، أثارها في



الدين عن الدولة أو بوصول الدين بالدولة لم يكونوا مدركين تمام الإدراك الفرق بين طبيعة السلطة في الدولة الدينية وطبيعية السلطة في الدولة المدنية. وكان معظم الذين نادوا بوصول الدين بالدولة إنما يفعلون ذلك من أجل إجلال الدين وبيان قدسيته وتعظيم شأنه، وأن من نادوا بفصل الدين عن الدولة كانوا في معظمهم من الذين غلظوا من شأن الدولة، وأمنوا بقدرتها على سن القوانين والشرائع اللازمة لتسيير الحياة في المجتمعات.

الريف في علاقة الدولة بالدين

ويعتقد بعض المفكرين العرب المعاصرين من ناحية أخرى، أن هناك زيفاً في ثنائية الدين والدولة في الفكر العربي المعاصر. وهذا الزيف يكمن في الفصل بين مشكل العلاقة مرجعية معتبراً إياه الحقيقة الوحيدة الخالدة، في حين أن شروط النهضة ليست واحدة، بل هي متعددة ومتشابهة وتتغير بحسب الظروف والعصور. وكانت ثنائية الدين والدولة في الفكر العربي المعاصر مزيفة لأنها تغطي مشاكل الحاضر وتقذف عليها وتطرح بدلاً منها مشاكل أخرى تجعل حلها شرطاً للنهضة وضرورة مستقبلية. ويرى هؤلاء المفكرون أن التخلص من هذا وأن مسألة العلاقة بين الدين والدولة ليست قومية وإنما قارية. وأنها يجب أن تعالج - على ضوء المعطيات الواقعية الخاصة - في كل قطر عربي على حدة.

الفروقات بين السلطة في الدولة المدنية والمدنية

من جهة أخرى فإن معظم الذين نادوا بفصل كبدل للأدوات البدائية والمعتمدة على الجهد العضلي في إيصال المياه إلى قنوات الري، ولم يلبث أن دعي شومان إلى البرلمان الألماني في برلين للحديث عن مشروعه هناك. خلال مختلف مراحل المشروع حرص فرانك شومان على توثيق أعماله، واستخدم التصوير الفوتوغرافي والأشرطة السينمائية في عروضة المحاضرة التاريخية، أنها انحطت إلى مستوى البربرية، تحديداً بسبب صراعه على النفط، ولا سيما في الشرق الأوسط. فقد كانت السيطرة على منابع حقول النفط وطرق إمداده ونقله والسبب الجوهري للصراع على هذه المنطقة، ولتقاسم النفوذ فيها ما بين الحلفاء، في الفترة ما بين الحربين العالميتين الأولى والثانية، فضلاً عن دعم قيام إسرائيل، ليس اضطرارهم نحو البترول في تشغيل المحركات، وهكذا دخل العالم عصر البترول من الباب العريض، بعد أن أصبحت السفن الحربية ومختلف الصناعات تعتمد على النفط السائل. وهكذا انطلقت قصة أول محاولة جدية لاستغلال الطاقة الشمسية، لتغيب لمدة نصف قرن كامل، قبل أن يعاد طرحها، في المصادر الطبيعية الأخرى (طاقة الرياح وحرارة الأرض الباطنية)، كبديل ريفية بالبيئة، النفط الذي أخذت أسعاره بالارتفاع منذ مطلع السبعينيات من القرن السابق.

الدين عن الدولة أو بوصول الدين بالدولة لم يكونوا مدركين تمام الإدراك الفرق بين طبيعة السلطة في الدولة الدينية وطبيعية السلطة في الدولة المدنية. وكان معظم الذين نادوا بوصول الدين بالدولة إنما يفعلون ذلك من أجل إجلال الدين وبيان قدسيته وتعظيم شأنه، وأن من نادوا بفصل الدين عن الدولة كانوا في معظمهم من الذين غلظوا من شأن الدولة، وأمنوا بقدرتها على سن القوانين والشرائع اللازمة لتسيير الحياة في المجتمعات.

السلطة في الدولة المدنية

أما السلطة في الدولة المدنية، فتكون للإنسان، حيث المشرع الأول هو الإنسان. والحاكم في الدولة المدنية هو رجل الدولة السياسي، ولا يدخل له في الدين، وهو الصالح لهذا المنصب بغض النظر عن أصله وفصله. وميزة الحاكم هنا مدى إجادته وعلوه وخبرته في إدارة شؤون الدولة. ويمثل الأمة في البرلمان الحق في عزل الحاكم إن جار، وهو كثيراً ما حصل. ويعاقب الحاكم من قبل الشعب في الدستور المدني الشريعة الأساسية التي يجب على الدولة أن تتبعه. ومن الواجب أن تقوم السلطة عن طريق رضا واقتناع الناس. والسلطة هنا متغيرة ومؤقتة ومتداولة، ويسمح بوجود معارضة وتعتبر هذه المعارضة هي حكومة الظل، كما يسمح بسن التشريعات وتغيير الدستور من وقت لآخر حسب الحاجة.

السلطة في الدولة الدينية

تعطى السلطة الأولى في الدولة الدينية لله، فالمشرع الأول هو الله، والحاكم هنا لله والخلافة للجمهور. والحاكم هو إمام الدين ورجل السياسة. ولا بد أن يكون حاكم الإمام/الإمام قريشياً. وميزة الحاكم هنا مدى علاقته بالدين وتطبيقه لأحكامه. والعلماء الدين وحدهم لهم سلطة عزل الحاكم إذا جار، وهو نادراً ما يتم، ويترك الحاكم الجائر لعقاب الله دون الخروج عليه. وهذا ما نادى به الإمام أحمد بن حنبل، وهو عدم الخروج على السلطة حتى ولو جار، خوفاً من الفتنة، وكوناً إلى الصبر عليها، وترك أمر الحاكم الجائر إلى الله. وهو ما درج عليه فقهاء السنة فيما بعد. وكانت مثل هذه الآراء هي التبرير الفقهي للخضوع والاستسلام

الدين عن الدولة أو بوصول الدين بالدولة لم يكونوا مدركين تمام الإدراك الفرق بين طبيعة السلطة في الدولة الدينية وطبيعية السلطة في الدولة المدنية. وكان معظم الذين نادوا بوصول الدين بالدولة إنما يفعلون ذلك من أجل إجلال الدين وبيان قدسيته وتعظيم شأنه، وأن من نادوا بفصل الدين عن الدولة كانوا في معظمهم من الذين غلظوا من شأن الدولة، وأمنوا بقدرتها على سن القوانين والشرائع اللازمة لتسيير الحياة في المجتمعات.

السلطة في الدولة المدنية

أما السلطة في الدولة المدنية، فتكون للإنسان، حيث المشرع الأول هو الإنسان. والحاكم في الدولة المدنية هو رجل الدولة السياسي، ولا يدخل له في الدين، وهو الصالح لهذا المنصب بغض النظر عن أصله وفصله. وميزة الحاكم هنا مدى إجادته وعلوه وخبرته في إدارة شؤون الدولة. ويمثل الأمة في البرلمان الحق في عزل الحاكم إن جار، وهو كثيراً ما حصل. ويعاقب الحاكم من قبل الشعب في الدستور المدني الشريعة الأساسية التي يجب على الدولة أن تتبعه. ومن الواجب أن تقوم السلطة عن طريق رضا واقتناع الناس. والسلطة هنا متغيرة ومؤقتة ومتداولة، ويسمح بوجود معارضة وتعتبر هذه المعارضة هي حكومة الظل، كما يسمح بسن التشريعات وتغيير الدستور من وقت لآخر حسب الحاجة.

السلطة في الدولة الدينية

تعطى السلطة الأولى في الدولة الدينية لله، فالمشرع الأول هو الله، والحاكم هنا لله والخلافة للجمهور. والحاكم هو إمام الدين ورجل السياسة. ولا بد أن يكون حاكم الإمام/الإمام قريشياً. وميزة الحاكم هنا مدى علاقته بالدين وتطبيقه لأحكامه. والعلماء الدين وحدهم لهم سلطة عزل الحاكم إذا جار، وهو نادراً ما يتم، ويترك الحاكم الجائر لعقاب الله دون الخروج عليه. وهذا ما نادى به الإمام أحمد بن حنبل، وهو عدم الخروج على السلطة حتى ولو جار، خوفاً من الفتنة، وكوناً إلى الصبر عليها، وترك أمر الحاكم الجائر إلى الله. وهو ما درج عليه فقهاء السنة فيما بعد. وكانت مثل هذه الآراء هي التبرير الفقهي للخضوع والاستسلام

الدين عن الدولة أو بوصول الدين بالدولة لم يكونوا مدركين تمام الإدراك الفرق بين طبيعة السلطة في الدولة الدينية وطبيعية السلطة في الدولة المدنية. وكان معظم الذين نادوا بوصول الدين بالدولة إنما يفعلون ذلك من أجل إجلال الدين وبيان قدسيته وتعظيم شأنه، وأن من نادوا بفصل الدين عن الدولة كانوا في معظمهم من الذين غلظوا من شأن الدولة، وأمنوا بقدرتها على سن القوانين والشرائع اللازمة لتسيير الحياة في المجتمعات.

السلطة في الدولة المدنية

أما السلطة في الدولة المدنية، فتكون للإنسان، حيث المشرع الأول هو الإنسان. والحاكم في الدولة المدنية هو رجل الدولة السياسي، ولا يدخل له في الدين، وهو الصالح لهذا المنصب بغض النظر عن أصله وفصله. وميزة الحاكم هنا مدى إجادته وعلوه وخبرته في إدارة شؤون الدولة. ويمثل الأمة في البرلمان الحق في عزل الحاكم إن جار، وهو كثيراً ما حصل. ويعاقب الحاكم من قبل الشعب في الدستور المدني الشريعة الأساسية التي يجب على الدولة أن تتبعه. ومن الواجب أن تقوم السلطة عن طريق رضا واقتناع الناس. والسلطة هنا متغيرة ومؤقتة ومتداولة، ويسمح بوجود معارضة وتعتبر هذه المعارضة هي حكومة الظل، كما يسمح بسن التشريعات وتغيير الدستور من وقت لآخر حسب الحاجة.

السلطة في الدولة الدينية

تعطى السلطة الأولى في الدولة الدينية لله، فالمشرع الأول هو الله، والحاكم هنا لله والخلافة للجمهور. والحاكم هو إمام الدين ورجل السياسة. ولا بد أن يكون حاكم الإمام/الإمام قريشياً. وميزة الحاكم هنا مدى علاقته بالدين وتطبيقه لأحكامه. والعلماء الدين وحدهم لهم سلطة عزل الحاكم إذا جار، وهو نادراً ما يتم، ويترك الحاكم الجائر لعقاب الله دون الخروج عليه. وهذا ما نادى به الإمام أحمد بن حنبل، وهو عدم الخروج على السلطة حتى ولو جار، خوفاً من الفتنة، وكوناً إلى الصبر عليها، وترك أمر الحاكم الجائر إلى الله. وهو ما درج عليه فقهاء السنة فيما بعد. وكانت مثل هذه الآراء هي التبرير الفقهي للخضوع والاستسلام

الدين عن الدولة أو بوصول الدين بالدولة لم يكونوا مدركين تمام الإدراك الفرق بين طبيعة السلطة في الدولة الدينية وطبيعية السلطة في الدولة المدنية. وكان معظم الذين نادوا بوصول الدين بالدولة إنما يفعلون ذلك من أجل إجلال الدين وبيان قدسيته وتعظيم شأنه، وأن من نادوا بفصل الدين عن الدولة كانوا في معظمهم من الذين غلظوا من شأن الدولة، وأمنوا بقدرتها على سن القوانين والشرائع اللازمة لتسيير الحياة في المجتمعات.

السلطة في الدولة المدنية

أما السلطة في الدولة المدنية، فتكون للإنسان، حيث المشرع الأول هو الإنسان. والحاكم في الدولة المدنية هو رجل الدولة السياسي، ولا يدخل له في الدين، وهو الصالح لهذا المنصب بغض النظر عن أصله وفصله. وميزة الحاكم هنا مدى إجادته وعلوه وخبرته في إدارة شؤون الدولة. ويمثل الأمة في البرلمان الحق في عزل الحاكم إن جار، وهو كثيراً ما حصل. ويعاقب الحاكم من قبل الشعب في الدستور المدني الشريعة الأساسية التي يجب على الدولة أن تتبعه. ومن الواجب أن تقوم السلطة عن طريق رضا واقتناع الناس. والسلطة هنا متغيرة ومؤقتة ومتداولة، ويسمح بوجود معارضة وتعتبر هذه المعارضة هي حكومة الظل، كما يسمح بسن التشريعات وتغيير الدستور من وقت لآخر حسب الحاجة.

السلطة في الدولة الدينية

تعطى السلطة الأولى في الدولة الدينية لله، فالمشرع الأول هو الله، والحاكم هنا لله والخلافة للجمهور. والحاكم هو إمام الدين ورجل السياسة. ولا بد أن يكون حاكم الإمام/الإمام قريشياً. وميزة الحاكم هنا مدى علاقته بالدين وتطبيقه لأحكامه. والعلماء الدين وحدهم لهم سلطة عزل الحاكم إذا جار، وهو نادراً ما يتم، ويترك الحاكم الجائر لعقاب الله دون الخروج عليه. وهذا ما نادى به الإمام أحمد بن حنبل، وهو عدم الخروج على السلطة حتى ولو جار، خوفاً من الفتنة، وكوناً إلى الصبر عليها، وترك أمر الحاكم الجائر إلى الله. وهو ما درج عليه فقهاء السنة فيما بعد. وكانت مثل هذه الآراء هي التبرير الفقهي للخضوع والاستسلام

الدين عن الدولة أو بوصول الدين بالدولة لم يكونوا مدركين تمام الإدراك الفرق بين طبيعة السلطة في الدولة الدينية وطبيعية السلطة في الدولة المدنية. وكان معظم الذين نادوا بوصول الدين بالدولة إنما يفعلون ذلك من أجل إجلال الدين وبيان قدسيته وتعظيم شأنه، وأن من نادوا بفصل الدين عن الدولة كانوا في معظمهم من الذين غلظوا من شأن الدولة، وأمنوا بقدرتها على سن القوانين والشرائع اللازمة لتسيير الحياة في المجتمعات.

السلطة في الدولة المدنية

أما السلطة في الدولة المدنية، فتكون للإنسان، حيث المشرع الأول هو الإنسان. والحاكم في الدولة المدنية هو رجل الدولة السياسي، ولا يدخل له في الدين، وهو الصالح لهذا المنصب بغض النظر عن أصله وفصله. وميزة الحاكم هنا مدى إجادته وعلوه وخبرته في إدارة شؤون الدولة. ويمثل الأمة في البرلمان الحق في عزل الحاكم إن جار، وهو كثيراً ما حصل. ويعاقب الحاكم من قبل الشعب في الدستور المدني الشريعة الأساسية التي يجب على الدولة أن تتبعه. ومن الواجب أن تقوم السلطة عن طريق رضا واقتناع الناس. والسلطة هنا متغيرة ومؤقتة ومتداولة، ويسمح بوجود معارضة وتعتبر هذه المعارضة هي حكومة الظل، كما يسمح بسن التشريعات وتغيير الدستور من وقت لآخر حسب الحاجة.

السلطة في الدولة الدينية

تعطى السلطة الأولى في الدولة الدينية لله، فالمشرع الأول هو الله، والحاكم هنا لله والخلافة للجمهور. والحاكم هو إمام الدين ورجل السياسة. ولا بد أن يكون حاكم الإمام/الإمام قريشياً. وميزة الحاكم هنا مدى علاقته بالدين وتطبيقه لأحكامه. والعلماء الدين وحدهم لهم سلطة عزل الحاكم إذا جار، وهو نادراً ما يتم، ويترك الحاكم الجائر لعقاب الله دون الخروج عليه. وهذا ما نادى به الإمام أحمد بن حنبل، وهو عدم الخروج على السلطة حتى ولو جار، خوفاً من الفتنة، وكوناً إلى الصبر عليها، وترك أمر الحاكم الجائر إلى الله. وهو ما درج عليه فقهاء السنة فيما بعد. وكانت مثل هذه الآراء هي التبرير الفقهي للخضوع والاستسلام

الدين عن الدولة أو بوصول الدين بالدولة لم يكونوا مدركين تمام الإدراك الفرق بين طبيعة السلطة في الدولة الدينية وطبيعية السلطة في الدولة المدنية. وكان معظم الذين نادوا بوصول الدين بالدولة إنما يفعلون ذلك من أجل إجلال الدين وبيان قدسيته وتعظيم شأنه، وأن من نادوا بفصل الدين عن الدولة كانوا في معظمهم من الذين غلظوا من شأن الدولة، وأمنوا بقدرتها على سن القوانين والشرائع اللازمة لتسيير الحياة في المجتمعات.

السلطة في الدولة المدنية

أما السلطة في الدولة المدنية، فتكون للإنسان، حيث المشرع الأول هو الإنسان. والحاكم في الدولة المدنية هو رجل الدولة السياسي، ولا يدخل له في الدين، وهو الصالح لهذا المنصب بغض النظر عن أصله وفصله. وميزة الحاكم هنا مدى إجادته وعلوه وخبرته في إدارة شؤون الدولة. ويمثل الأمة في البرلمان الحق في عزل الحاكم إن جار، وهو كثيراً ما حصل. ويعاقب الحاكم من قبل الشعب في الدستور المدني الشريعة الأساسية التي يجب على الدولة أن تتبعه. ومن الواجب أن تقوم السلطة عن طريق رضا واقتناع الناس. والسلطة هنا متغيرة ومؤقتة ومتداولة، ويسمح بوجود معارضة وتعتبر هذه المعارضة هي حكومة الظل، كما يسمح بسن التشريعات وتغيير الدستور من وقت لآخر حسب الحاجة.

السلطة في الدولة الدينية

تعطى السلطة الأولى في الدولة الدينية لله، فالمشرع الأول هو الله، والحاكم هنا لله والخلافة للجمهور. والحاكم هو إمام الدين ورجل السياسة. ولا بد أن يكون حاكم الإمام/الإمام قريشياً. وميزة الحاكم هنا مدى علاقته بالدين وتطبيقه لأحكامه. والعلماء الدين وحدهم لهم سلطة عزل الحاكم إذا جار، وهو نادراً ما يتم، ويترك الحاكم الجائر لعقاب الله دون الخروج عليه. وهذا ما نادى به الإمام أحمد بن حنبل، وهو عدم الخروج على السلطة حتى ولو جار، خوفاً من الفتنة، وكوناً إلى الصبر عليها، وترك أمر الحاكم الجائر إلى الله. وهو ما درج عليه فقهاء السنة فيما بعد. وكانت مثل هذه الآراء هي التبرير الفقهي للخضوع والاستسلام